



سياسة تعارض المصالح

تمهيد

1.1: يحترم مركز رؤية خصوصية كل شخص يعمل لصالحه، وتعد ما يقوم به من تصرفات خارج إطار العمل ليس من اهتمامها، إلا ان مركز رؤية ترى أن المصالح الشخصية لمن يعمل لصالحها أثناء ممارسة أي أنشطة اجتماعية، أو مالية، أو غيرها قد تتداخل ، بصورة مباشرة او غير مباشرة مع مواظبهه ، أو ولائه للمركز مما قد ينشأ معه تعارض في المصالح .

2.1: يؤمن مركز رؤية بقيمها ومبادئها المتمثلة في النزاهة والعمل الجماعي والعناية والمبادرة والإنجاز، وتأتي سياسة تعارض المصالح الصادرة عن المركز، لتعزيز تلك القيم وحمايتها، وذلك لتفادي أن تؤثر المصلحة الشخصية أو العائلية، أو المهنية لأي شخص يعمل لصالح مركز رؤية على أداء واجباته تجاه المركز، أو أن يتحصل من خلال تلك المصالح على مكاسب على حساب المركز.

نطاق وأهداف السياسة :

1.2: مع عدم الإخلال بما جاء في التشريعات والقوانين المعمول بها في المملكة العربية السعودية التي تحكم تعارض المصالح، ونظام المراكز والمؤسسات الأهلية ولائحته التنفيذية، واللائحة الأساسية للمركز، تأتي هذه السياسة استكمالاً لها، دون أن تخل محلها.

2.2: تطبق هذه السياسة على كل شخص يعمل لصالح المركز، ويشمل ذلك أعضاء مركز رؤية العمومية وأعضاء مجلس الأمناء، وأعضاء اللجان المنبثقة من مجلس الأمناء، ومديري مركز رؤية التنفيذيين، وجميع موظفيها ومتطوعيها ومستشاريها وكل من تتعاقد معه.

3.2: يشمل تعارض المصالح، ما يتعلق بالأشخاص أنفسهم المذكورين في الفقرة السابقة ومصالح أي شخص آخر تكون لهم علاقة شخصية بهم، ويشمل هؤلاء الزوجة، الأبناء، الوالدين، الأشقاء، أو غيرهم من أفراد العائلة أو القرابة حتى الدرجة الرابعة.

4.2: تعد هذه السياسة جزءاً لا يتجزأ من الوثائق التي تربط مركز رؤية بالأشخاص العاملين لصالحها سواء كانت تلك الوثائق قرارات تعيين أو عقود عمل .

5.2: تضمن مركز رؤية العقود التي تبرمها مع مستشارين خارجيين أو غيرهم، نصوصاً تنظم تعارض المصالح بما يتفق مع أحكام هذه السياسة.

6.2: تهدف هذه السياسة إلى حماية مركز رؤية وسمعتها ومن يعمل لصالحها من أي أشكال تعارض المصالح السلبية التي قد تنشأ بسبب عدم الإفصاح.

مسئوليات وصلاحيات مجلس الأمناء والإدارة التنفيذية الخاصة بسياسة تنظيم تعارض المصالح

1.3: إدارة تعارض المصالح أحد الاختصاصات الرئيسة لمجلس الأمناء .

2.3: يجوز للمجلس تكوين لجان محددة أو تكليف أحد لجانه المنبثقة من المجلس للنظر في المسائل التي من المحتمل أن تنطوي على تعارض مصالح مع مراعاة متطلبات استقلالية تلك اللجان.

3.3: لا يكون الشخص في حالة تعارض مصالح إلا إذا قرر مجلس الأمناء لمركز رؤية فيما يخص تعاملات مركز رؤية مع الغير أو تعاملات أعضاء المجلس وكبار التنفيذيين في مركز رؤية أن الحالة تنضوي على تعارض مصالح، وتكون صلاحية القرار مع المسؤول التنفيذي بخصوص باقي موظفي المركز.

- 4.3: يجوز لمجلس الأمناء وفقاً لسلطته التقديرية أن يقرر - بشأن كل حالة على حدة - الإعفاء من المسؤولية عند تعارض المصالح الذي قد ينشأ في سياق عمله مع المركز، سواء ما يتعلق بمصالح مالية أو بمصالح تعيقه عن القيام بواجبه في التصرف على أكمل وجه بما يتوافق مع مصالح المركز.
- 5.3: عندما يقرر مجلس الأمناء أن الحالة تعارض مصالح، يلتزم صاحب المصلحة المتعارضة بتصحيح وضعه وجميع الإجراءات التي يقرها مجلس الأمناء وإتباع الإجراءات المنظمة لذلك.
- 6.3: لمجلس أمناء مركز رؤية صلاحية إيقاع الجزاءات على مخالفين هذه السياسة، ورفع القضايا الجنائية والحقوقية للمطالبة بالأضرار التي قد تتجم عن عدم التزام جميع ذوي العلاقة بها.
- 7.3: مجلس الأمناء هو المخول في تفسير أحكام هذه السياسة على ألا يتعارض ذلك مع الأنظمة السارية واللائحة الأساسية للمركز وأنظمة الجهات المشرفة.
- 8.3: يعتمد مجلس الأمناء هذه السياسة، ويبلغ جميع موظفي مركز رؤية وتكون نافذة من تاريخ الإبلاغ.
- 9.3: يتولى مجلس الأمناء التأكد من تنفيذ هذه السياسة والعمل بموجبها وإجراء التعديلات اللازمة عليها.
- حالات تعارض المصالح
- 1.4: لا يعني وجود مصلحة لشخص يعمل لصالح مركز رؤية في أي نشاط يتعلق سواء بشكل مباشر أو غير مباشر بالمركز، قيام تعارض في المصالح بين الطرفين.

ولكن قد ينشأ تعارض المصالح عندما يطلب ممن يعمل لصالح مركز رؤية أن يبدي رأياً، أو يتخذ قراراً، أو يقوم بتصرف لمصلحة المركز، وتكون لديه في نفس الوقت إما مصلحة تتعلق بشكل مباشر أو غير مباشر بالرأي المطلوب منه إبدائه، أو بالتصرف المطلوب منه اتخاذه، أو أن يكون لديه التزام تجاه طرف آخر غير مركز رؤية يتعلق بهذا الرأي أو القرار أو التصرف. إذ تنطوي حالات تعارض المصالح على انتهاك للسرية، وإساءة لاستعمال الثقة، وتحقيق لمكاسب شخصية وزعزعة لولاء المركز.

2.4: هذه السياسة تضع أمثلة لمعايير سلوكية لعدد من المواقف إلا أنها بالضرورة لا تنطوي جميع المواقف الأخرى المحتمل حدوثها، ويتختم على كل من يعمل لصالح مركز رؤية التصرف من تلقاء أنفسهم بصورة تتماشى مع هذه السياسة، وتجنب ما قد يبدو أنه سلوك يخالف هذه السياسة ومن الأمثلة على حالات التعارض ما يلي:

- ينشأ تعارض المصالح مثلاً في حالة أن عضو مجلس الأمناء أو عضو أي لجنة من لجانته أو أي من موظفي مركز رؤية مشاركاً في أوله صلة بأي نشاط، أو له مصلحة شخصية أو مصلحة تنظيمية أو مهنية في أي عمل أو نشاط قد يؤثر بشكل مباشر أو غير مباشر على موضوعية قرارات ذلك العضو أو الموظف أو على قدراته في تأدية واجباته ومسؤولياته تجاه المركز.
- ينشأ التعارض في المصالح أيضاً في حالة أن عضو مجلس الأمناء أو أحد كبار التنفيذيين يتلقى أو يحصل على مكاسب شخصية من أي طرف آخر سواء كان ذلك بطريقة مباشرة أو غير مباشرة مستفيداً من موقعه ومشاركته في إدارة شؤون مركز رؤية.



- قد ينشأ التعارض في المصالح من خلال الاستفادة المادية من خلال الدخول في معاملات مادية بالبيع أو الشراء أو التأجير للمركز.
- أيضاً قد ينشأ التعارض في المصالح من خلال تعيين الأبناء أو الأقارب في الوظائف أو توقيع عقود معهم.
- من إحدى صور تعارض المصالح تكون في حال ارتباط من يعمل لصالح مركز رؤية في جهة أخرى ويكون بينها تعاملات مع المركز.
- الهدايا والإكراميات التي يحصل عليها عضو مجلس الأمناء أو موظف مركز رؤية من أمثلة تعارض المصالح.
- الاستثمار أو الملكية في نشاط تجاري أو منشأة تقدم خدمات أو تستقبل خدمات حالية من مركز رؤية أو تبحث عن التعامل مع المركز.
- إفشاء الاسرار أو إعطاء المعلومات التي تعتبر ملكاً خاصاً للمركز، والتي يطلع عليها بحكم العضوية أو الوظيفة، ولو بعد تركه الخدمة.
- قبول أحد الأقارب لهدايا من أشخاص أو جهات تتعامل مع مركز رؤية بهدف التأثير على تصرفات العضو أو الموظف بمركز رؤية قد ينتج عنه تعارض المصالح.
- تسلم عضو مجلس الأمناء أو الموظف أو أحد أفراد عائلته من أي جهة لمبالغ أو أشياء ذات قيمة بسبب تعامل تلك الجهة مع مركز رؤية أو سعيها للتعامل معها.
- قيام أي جهة تتعامل أو تسعى للتعامل مع مركز رؤية بدفع قيمة فواتير مطلوبة من الموظف أو أحد أفراد عائلته.



- استخدام أصول وممتلكات مركز رؤية للمصلحة الشخصية من شأنه أن يظهر تعارضاً في المصالح فعلياً أو محتملاً، كاستغلال أوقات دوام المركز، أو موظفيها، أو معداتها، أو منافعها لغير مصالح مركز رؤية أو أهدافها، أو إساءة استخدام المعلومات المتحصلة من خلال علاقة الشخص بمركز رؤية، لتحقيق مكاسب شخصية، أو عائلية، أو مهنية، أو أي مصالح أخرى.

الالتزامات

1.5: على كل من يعمل لصالح مركز رؤية أن يلتزم بالتالي:

- الإقرار على سياسة تعارض المصالح المعتمدة من مركز رؤية عند الارتباط بالمركز.
- الالتزام بقيم العدالة والنزاهة والمسؤولية والأمانة وعدم المحاباة، أو الوساطة أو تقديم مصلحة النفس أو الآخرين على مصالح المركز.
- عدم الاستفادة بشكل غير قانوني مادياً أو معنوياً هو أو أي من اهله وأصدقائه ومعارفه من خلال أداء عمله لصالح المركز.
- تجنب المشاركة في اتخاذ القرارات التي تؤدي لتعارض مصالح أو توهي بذلك.
- تعبئة نموذج مركز رؤية الخاص بالإفصاح عن المصالح سنوياً.
- الإفصاح لرئيسه المباشر عن أي حالة تعارض مصالح أو شبهة تعارض مصالح طارئة سواء كانت مالية أو غير مالية.
- الإبلاغ عن أي حالة تعارض مصالح قد تنتج عنه أو عن غيره ممن يعمل لصالح المركز.

- تقديم ما يثبت إنهاء حالة تعارض المصالح، في حال وجوده، أو في حال طلب مركز رؤية ذلك.
الإفصاح

1.6: يتعين على أعضاء مجلس الأمناء والمسؤولين التنفيذيين وغيرهم من الموظفين والمتطوعين التقيد التام بالإفصاح للمركز عن الحالات التالية، حيثما انطبق، والحصول على موافقتها في كل حالة، حيثما اقتضت الحاجة، سواء انطوت على تعارض فعلي أو محتمل للمصالح أم لا:

- يتعين على أعضاء مجلس الأمناء والمسؤول التنفيذيين وغيرهم من الموظفين والمتطوعين الإفصاح عن أية وظائف يشغلونها، أو ارتباط شخصي لهم مع مركز أو مؤسسة خارجية، سواء كانت داخل المملكة أم خارجها.
- يتعين على أعضاء مجلس الأمناء والمسؤول التنفيذيين وغيرهم من الموظفين والمتطوعين الإفصاح عن أية وظيفة أو مصلحة مالية أو حصة ملكية تخص أي من أفراد أسرهم (الوالدان والزوجة / الزوجات / الزوج والأبناء / البنات) أو أقاربهم حتى الدرجة الرابعة في أي مراكز أو مؤسسات ربحية تتعامل مع مركز رؤية أو تسعى للتعامل معها.
- يتعين على كل أعضاء مجلس الأمناء والمسؤولين التنفيذيين وغيرهم من الموظفين والمتطوعين الإفصاح للمركز والحصول على موافقتها على أية حالة يمكن أن تتطوي على تعارض محذور في المصالح. وتخضع جميع هذه الحالات للمراجعة والتقييم من قبل مجلس إدارة مركز رؤية واتخاذ القرار في ذلك.

عند انتقال الموظف الى وظيفة رئاسية في مركز رؤية أو الى وظيفة في إدارة أخرى او غير ذلك من الوظائف التي ربما تنطوي على تعارض في المصالح، ربما يتعين على الموظف إعادة تعبئة نموذج تعارض المصالح وأخلاقيات العمل وبيان الإفصاح في غضون 30 يوماً من تغيير الوظيفة. كما تقع على عاتق الرئيس المباشر للموظف مسؤولية التأكد من قيام الموظف بتعبئة استمارة الإفصاح على نحو تام.

2.6: يعرض التفسير في الإفصاح عن هذه المصالح والحصول على موافقة مركز رؤية عليها المسؤول التنفيذي وغيره من الموظفين والمتطوعين للإجراءات التأديبية طبقاً لنظام العمل في المملكة العربية السعودية واللائحة الأساسية في المركز.

تقارير تعارض المصالح

- 1.7 تودع جميع نماذج إفصاح أعضاء مجلس الأمناء لدى المجلس التنفيذي / لجنة الجودة .
- 2.7 تودع جميع نماذج إفصاح موظفي أو متطوعي مركز رؤية لدى المدير العام / إدارة الموارد البشرية .
- 3.7 يقدم مراجع حسابات مركز رؤية الخارجي تقريراً خاصاً بالأعمال والعقود المبرمة لصالح مركز رؤية والتي تنطوي على مصلحة مباشرة أو غير مباشرة لعضو المجلس ، حال طلب رئيس مجلس الأمناء ، ويضمن ذلك مع تقريره السنوي لأداء مركز رؤية الذي يقدمه مجلس الأمناء .

حيث ان هذه السياسة تعد جزءاً لا يتجزأ من الوثائق التي تربط مركز رؤية بالأشخاص العاملين لصالحها فإنه لا يجوز مخالفة أحكامها والالتزامات الواردة بها.

هل تتحصل على مكاسب مالية نظير توليك هذا المنصب؟

اسم اللجنة	نوع اللجنة	هل ترتبط اللجنة بدلاقة عمل مع المركز؟	هل حصلت على موافقة المركز؟	صاحب المنصب	المنصب	

<input type="checkbox"/> لا	<input type="checkbox"/> نعم	هل قدمت لك أو لأي أحد من أفراد عائلتك هدية أو أكثر من جهة خارج مركز رؤية ولها صلة حالية أو مستقبلية بمركز رؤية سواء قبلتها أم لم تقبلها؟	5
-----------------------------	------------------------------	--	---

في حالة الإجابة بنعم على السؤال السابق، فإنه يجب عليك الإفصاح عن تفاصيل الهدية عند قبولها من قبلك أو من قبل أي من أفراد عائلتك.

هل قبالت الهدية؟	هل ترتبط اللجنة بدلاقة عمل مع المركز؟	نوع الهدية	قيمة الهدية

تاريخ تقديم الهدية الهجري			تاريخ تقديم الهدية الميلادي		
اليوم	الشهر	السنة	اليوم	الشهر	السنة

اسم مقدم الهدية	اللجنة

أقرأنا الموقع ادناه، أن جميع المعلومات أعلاه محدثة وصحيحة ومتماشية مع سياسة تعارض المصالح المعتمدة من المركز.

الاسم:

المسمى الوظيفي:

التاريخ:

التوقيع:

اعتماد مجلس الأمناء

تم اعتماد سياسة تعارض المصالح بمركز رؤية في اجتماع مجلس الأمناء بجلسته الثالثة المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٥/٥/٤م

عبدالله ابراهيم الدويش

عبدالرحمن ابراهيم الدويش

غالية ابراهيم الدويش





